الأمم المتحدة

A/65/PV.69

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الخامسة والستون

الجلسة العامة ٦٩

الخميس ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد جوزيف ديس ..... (سويسرا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

تقارير اللجنة الثانية

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة الثانية بشأن البنود ١٧ إلى ٢٦ و ٦٠ و ١١٨ و ١٣٠ من جدول الأعمال. أطلب الآن من السيد بول لوسوكو إفامبي إمبول، ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، مقرر اللجنة الثانية، أن يتولى عرض تقارير اللجنة الثانية في بيان واحد.

السيد إمبول (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، مقرر اللجنة الثانية (تكلم بالفرنسية): يشرفني عظيم الشرف أن أتولى عرض للجمعية التقارير التالية للجنة الثانية عن بنود جدول الأعمال التي أحالتها إليها الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية من دورتها الخامسة والستين، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر، لكي تنظر فيها الجمعية. والتقارير، التي ترد في الوثائق من A/65/433 إلى A/65/445، تتضمن نصوص مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت الجمعية العامة باعتمادها. وتيسيراً على الوفود، أعدت الأمانة العامة قائمة بالإجراءات المتخذة في اللجنة الثانية وترد في الوثيقة A/C.2/65/INF/1.

في الفترة من ٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر، وفي إطار دورة الجمعية العامة الخامسة والستين، عقدت اللجنة الثانية ٣٣ اجتماعاً رسمياً ونظمت أربعة أحداث متوازية، كان نتيجتها اعتماد ٤٠ مشروع قرار، طرح أربعة منها للتصويت، إلى جانب ثلاثة مشاريع مقررات. وبعيداً عن أن تكون مكررة، فإن مشاريع القرارات الأربعين المعتمدة، منها تسعة جدد، هي نتاج مفاوضات مكثفة وساعات وأيام من القلق لاحتمال عدم التوصل إلى توافق في الآراء. والتوصيات المختلفة للجنة المقدمة لاعتمادها اليوم قدمت في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال قيد النظر في الفقرات التالية.

في إطار البند ١٧ من جدول الأعمال، المعنون ”تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/65/433، باعتماد مشروع قرار واحد.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وفي إطار البند ١٨، المعنون ”المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي“، صدر تقرير اللجنة في أربعة أجزاء. والتقرير تحت هذا العنوان وارد في الوثيقة A/65/434، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

في إطار البند الفرعي ١٨، المعنون ”المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي“، صدر تقرير اللجنة في ثلاثة أجزاء. والتقرير تحت هذا العنوان وارد في الوثيقة A/65/434، وترد التوصيات في الإضافات التالية.

في إطار البند الفرعي (أ)، المعنون ”التجارة الدولية والتنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٦ من الوثيقة A/65/434/Add.1، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (ب)، المعنون ”النظام المالي الدولي والتنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٩ من الوثيقة A/65/434/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد. وهذه القرارات، التي يدعمها أعضاء عملية كيمبرلي، ذات أهمية حيوية للحفاظ على نزاهة العملية ومصداقيتها. وهي تمثل معالم هامة، حيث لا تزال البلدان الأعضاء ثابتة في تمسكها بهذه القرارات على الرغم من عدم وجود توافق في الآراء حاليا. وينبغي أن يكون ذلك بمثابة مصدر فخر لعملية كيمبرلي وإشعار لمنتقديها. ولا تزال ضوابط عملية كيمبرلي صامدة على الرغم من الحوافز الاقتصادية القوية المناقضة لها، وهو ما يثبت للمستهلكين في جميع أنحاء العالم أن العملية أداة هائلة وجهة مُنَظِّمة فعالة.

ونيابة عن مجموعة مقدمي مشروع القرار، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/65/L.52 المعنون ”دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها“. ويحظى مشروع القرار بتأييد طائفة واسعة من الدول الأعضاء. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر الوفود على ما قدمته من إسهامات مهنية وبناءة في المفاوضات بشأن مشروع القرار. وقد أدى عملنا الجماعي إلى مشروع قرار سينهض بالأهداف الأساسية لعملية كيمبرلي.

ومشروع القرار شاهد على الأهمية التي يوليها مجتمعنا العالمي للحد من الاتجار بماس تمويل النزاعات ومنعه من تأجيج العنف وعدم الاستقرار. ومن خلال مشروع القرار، نحن عازمون على مواصلة جهودنا الجماعية لتحقيق أهداف الأمم المتحدة وكفالة السلام والأمن والسلامة للجميع.

وتترك إسرائيل لخلفها في الرئاسة عملية كيمبرلي وقد ازدادت قوة وفعالية في ظل وجود قنوات واضحة ومحددة للمضي قدما في العملية. وما كان ذلك ليحدث لولا تعاون ودعم جميع المشاركين الذين يشكلون الفسيفساء الفريدة من نوعها التي تسمى عملية كيمبرلي. وأود أن أشكر زملائي من البلدان الأعضاء وائتلاف المجتمع المدني والمجلس العالمي للماس على دعمهم. لقد كان امتياز حقيقي لي أن أخدم معهم، تحقيقا لمصلحة المجتمعات في جميع أنحاء العالم.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأرحب بالرئيس المقبل، جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأعرب عن أطيب تمنياتي لها بالنجاح في قيادة هذه العملية الهامة.

السيد دو باسومبيير (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان بتأييد البلدان المرشحة كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا؛ فضلا عن أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

والاتحاد الأوروبي، الذي يشارك كعضو واحد في عملية كيمبرلي، يود أولا أن يرحب بنتائج رئاسة إسرائيل

للعملية في عام ٢٠١٠ بقدر ما تظهر قدرة العملية على مواجهة التحديات الجديدة على نحو فعال.

ويلاحظ الاتحاد الأوروبي بارتياح أن الأدوات التي تجعل نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ فريدة من نوعها قد تم تعزيزها أكثر في هذا العام المنقضي. وكفلت العملية شفافية الإحصاءات المتعلقة بإنتاج الماس وتجارته واستمرت، من خلال نظامها لاستعراض الأقران، في رصد تنفيذ النظام. والاتحاد الأوروبي، بصفته رئيس الفريق العامل المعني بالرصد، يشجع على استمرار التزام المشاركين بالتدقيق من خلال زيارات الاستعراض لعملية كيمبرلي، فضلا عن تقديم تقارير سنوية موضوعية. ويود الاتحاد الأوروبي على وجه الخصوص أن يعرب عن تقديره لبيلاروس وبنغلاديش والهند على استضافة زيارات الاستعراض، ولبوتسوانا وكندا وليسوتو وأوكرانيا والولايات المتحدة على توجيهها الدعوة إلى القيام بزيارات استعراض.

ويرحب الاتحاد الأوروبي أيضا بتعزيز التعاون في تنفيذ عملية كيمبرلي وإنفاذها، وهو ما يمثل خطوة هامة إلى الأمام لأنه سيشجع على المزيد من التعاون بين وكالات الإنفاذ الوطنية والهيئات الدولية مثل منظمة الجمارك العالمية. وهذا مجال رئيسي لعمل عملية كيمبرلي، لأن مصداقية نظام إصدار الشهادات، باعتباره عملية دولية، تتوقف في نهاية المطاف على التنفيذ والإنفاذ الفعالين من قبل المشاركين فيه.

وعلاوة على ذلك، فإن الاتحاد الأوروبي يدعم بنشاط جهود عملية كيمبرلي لتطوير أدوات جديدة من أجل التكيف مع البيئة المتغيرة. وفي هذا الصدد، يرحب الاتحاد الأوروبي بوضع قواعد وإجراءات جديدة تحت قيادة الاتحاد الروسي وتنفيذ أنواع جديدة من الأدوات، مثل تدابير اليقظة الدولية بالاستفادة من بصمات قطع ماس معينة. والاتحاد الأوروبي يعتقد اعتقادا راسخا أن تحقيق الاتساق في استخدام هذه الأدوات سيعزز قدرة عملية كيمبرلي على التصدي للاتجار غير المشروع بماس تمويل النزاعات، ويدعو جميع المشاركين إلى تكثيف الجهود المبذولة في هذا الصدد. ويدعم الاتحاد الأوروبي أيضا إجراءات عملية كيمبرلي للتصدي للتحديات التي يشكلها تطوير نظام مؤخرا للاتجار عبر الحدود عن طريق شبكة الإنترنت.

والأنشطة التي قام بها المتمردون مؤخرا في جمهورية أفريقيا الوسطى والحالة في كوت ديفوار تذكرنا بالتهديد المستمر الذي قد يشكله ماس تمويل النزاعات على الاستقرار والأمن الإقليميين. وفي هذا السياق، فإن استمرار مشاركة عملية كيمبرلي ورصد إنتاج الماس في كوت ديفوار في ضوء قرار مجلس الأمن ١٨٩٣ (٢٠٠٩) يلقي مزيدا من الضوء على الدور الإيجابي الذي يمكن أن تضطلع به العملية في معالجة أزمات محددة حيث يمكن أن يؤثر إنتاج الماس والمتاجرة فيه على السلم والأمن. وحوار عملية كيمبرلي مع غينيا والمشاركة المستمرة مع غانا وليبريا بموجب القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩) يعززان التعاون الإقليمي بهذا الخصوص. وينبغي أن يستمر هذا التعاون. ويدعم الاتحاد الأوروبي أيضا العمل مع جيران كوت ديفوار غير الأعضاء في العملية لكي يشاركوا في مكافحة ماس تمويل النزاعات.

لقد كان التحدي الأكثر تعقيدا لمصداقية عملية كيمبرلي في عام ٢٠١٠ مرتبطا بتنفيذ ما يسمى قرار سواكوبموند وخطة العمل المشتركة للتصدي لمؤشرات عدم الامتثال في منطقة مارانج للتعدين في زمبابوي. ويسعى الاتحاد الأوروبي إلى القيام بدور نشط وبناء في تنفيذ خطة العمل المشتركة التي يبدو أنها تمثل اختبارا هاما للحوكمة الاقتصادية والاستقرار في زمبابوي. والاتحاد الأوروبي يرحب بالتقدم الكبير الذي حققته في زمبابوي في المضي قدما نحو بلوغ الهدف المتمثل في الامتثال الكامل لعملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ في حقول الماس في مارانج، مع

الإشارة إلى ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات، ولا سيما فيما يتعلق بتنظيم التعدين الحرفي ومنع عمليات التهريب المنهجي الواسع النطاق.

ويلاحظ الاتحاد الأوروبي الجهود الكبيرة التي بذلها المشاركون للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن تنفيذ عملية كيمبرلي في مارانج ويدعو زمبابوي إلى مواصلة العمل بصورة بناءة مع هذه العملية على أساس مشروع القرار الذي قدمه رئيس العملية، والذي يوفر ترتيبا عمليا لتنفيذ نظام إصدار شهادات المنشأ في مارانج. كما يدعو الاتحاد الأوروبي المشاركين في العملية إلى تحسين التعاون الإقليمي وتنفيذ تدابير اليقظة الدولية من أجل احتواء تدفق الماس غير المشروع من مارانج.

والاتحاد الأوروبي مستعد لدعم تنفيذ قرار يتخذ بتوافق الآراء كعنصر أساسي لحماية نزاهة عملية كيمبرلي وكفالة مساهمة الماس المستخرج من مارانج في التنمية الاقتصادية في زمبابوي وعدم تغذيته للمزيد من أعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان.

وفي عام ٢٠١٠، أظهر المجتمع الدولي تصميمه على العمل بشكل جماعي وبطريقة بناءة من خلال عملية كيمبرلي، بوصفها أداة مبتكرة لمنع الماس من تأجيج الصراعات، وفي نهاية المطاف، المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما في البلدان النامية. ويود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن امتنانه لإسرائيل على قيادتها للعملية. ونرحب ترحيبا حارا الآن بجمهورية الكونغو الديمقراطية بصفتها الرئيس القادم لعملية كيمبرلي ونؤيد اختيار الولايات المتحدة لرئاستها في عام ٢٠١٢.

وفي إطار البند الفرعي (ب)، المعنون ”التعاون في ميدان التنمية الصناعية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/65/440/Add.2، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٢٥ من جدول الأعمال، المعنون ”الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٧ من الوثيقة A/65/441، باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند ٢٦ من جدول الأعمال، المعنون ”التنمية الزراعية والأمن الغذائي“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٤ من الوثيقة A/65/442، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال، المعنون ”السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية“، توصي اللجنة، في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/65/443، باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال، المعنون ”تنشيط أعمال الجمعية العامة“، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/65/444، باعتماد مشروعي مقررين.

وفي إطار البند ١٣٠ من جدول الأعمال، المعنون ”تخطيط البرامج“، لم تتخذ اللجنة الثانية أي إجراء بشأن هذا البند على النحو المبين في الفقرة ٣ من الوثيقة A/65/445.

والنتائج المرضية التي حققتها اللجنة الثانية في تنفيذ الولاية المسندة إليها من قبل الجمعية العامة لم تتحقق بصورة عفوية، ولكنها تتويج لعمل جماعي شاق. وبالتالي، لا يسعني إلا أن أذكر وأشدد على المستوى العالي من التعاون الذي ساد في اللجنة الثانية طوال فترة عملها.

وذلك هو السبب الرئيسي لرغبتي في الإعراب عن تقديري العميق، نيابة عن مكتب اللجنة الثانية، لجميع

المنسقين والميسرين والمفاوضين الذين أداروا المفاوضات بفعالية وبدون كلل. وأود أيضا أن أشكر الوفود كافة على مشاركتها الفعالة والبناءة في جميع المناقشات بروح توفيقية مع مواصلة التركيز على التوصل إلى توافق في الآراء. وفي ذلك الصدد، أشير إلى أن ٣٦ من بين ٤٠ من مشاريع القرارات التي اعتمدتها اللجنة، أي نسبة ٩٠ في المائة تقريبا، قد اعتُمدت بتوافق الآراء.

وتحققت هذه النتائج الإيجابية أيضا بفضل ما أضفته رئيسة اللجنة من زخم وديناميةعلى عملها أثناء جلساتها العامة وفي المكتب أيضا. وفي ذلك الصدد، أود أن أعرب عن خالص التهاني للسيدة إنخت – تسغ أوتشير، سفيرة منغوليا والممثلة الدائمة لها لدى الأمم المتحدة، على ما أبدته من روح قيادية رائعة.

وأغتنم هذه الفرصة لأعرب أيضا عن امتناننا العميق لزملائنا وأعضاء المكتب، نواب الرئيس السيد إريك لندبرغ، ممثل فنلندا، والسيد جان كلود بيير، ممثل هايتي، والسيدة شيلا فورتز، ممثلة هنغاريا، على تعاونهم الاستثنائي خلال هذه الدورة الصعبة والناجحة للجنة الثانية. وأشكر أيضا أمانة اللجنة الثانية على ما قدمته من مساعدة ودعم فائقين، وخاصة لي ولجميع أعضاء المكتب الآخرين.

وقبل أن أختتم كلمتي، أود أن أطلب من الوفود التي لديها أي استفسارات بشأن إدخال تصويبات على نصوص مشاريع القرارات التي اعتمدتها اللجنة الثانية الاتصال، في أقرب وقت ممكن، بأمانة اللجنة الثانية ليتسنى إدخال هذه التصويبات قبل إصدار النصوص بصفة نهائية بوصفها قرارات للجمعية العامة.

وأخيرا، وبشكل شخصي، أود أن أغتنم فرصة نهاية العام الرائعة هذه لأعرب لجميع الممثلين وأحبائهم عن أطيب تمنياتي بالسلام والازدهار في السنة الجديدة، وأتمنى لهم جميعا عطلة رائعة وفترة استراحة مستحقة عن جدارة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر مقرر اللجنة الثانية على عرضه لتقارير اللجنة الثانية.

وإذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثانية المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وبالتالي، ستقتصر البيانات على تعليلات التصويت. ومواقف الوفود بشأن توصيات اللجنة الثانية تم توضيحها في اللجنة وتسجيلها في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن

”تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

وأود أن أذكر الوفود بأنه، وفقا أيضا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تقتصر تعليلات التصويت على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها. وعندما يتضمن أحد التقارير أكثر من مشروع قرار واحد، ستتاح الفرصة للوفود لشرح مواقفها قبل وبعد بت الجمعية العامة في جميع مشاريع القرارات.

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت بنفس

الطريقة التي اتبعت في اللجنة الثانية، ما لم تخطر الأمانة العامة بغير ذلك مسبقا. وبالتالي، آمل أن نعتمد، دون تصويت، التوصيات التي اعتمدت في اللجنة دون تصويت.

وقبل مواصلة العمل، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى مذكرة صادرة عن الأمانة العامة، معنونة ”قائمة المقترحات الواردة في تقارير اللجنة الثانية“، والتي صدرت باللغة الإنكليزية فحسب وعممت بوصفها الوثيقة A/C.2/65/INF/1. وقد وزعت هذه المذكرة على جميع المكاتب في قاعة الجمعية العامة باعتبارها دليلا مرجعيا للبت في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في تقاريرها. وفي هذا الصدد، سيجد الأعضاء في العمود الثالث من المذكرة ترتيب وأرقام مشاريع القرارات أو المقررات المطلوب البت فيها في جلسة عامة، مع تحديد عناوينها ورموزها المقابلة في اللجنة الثانية في العمود الرابع من المذكرة ذاتها.

وأخيرا، أود أن أذكر الجمعية بأننا سنبت قريبا في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت اللجنة الثانية باعتمادها ولذلك، فإنه لم يعد ممكنا للدول الأعضاء أن تنضم إلى مقدمي مشاريع القرارات والمقررات تلك، في جلسة عامة. وأي استفسارات بشأن الانضمام إلى قائمة المقدمين ينبغي أن تُوجه إلى أمين اللجنة.

البند ١٧ من جدول الأعمال

تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/65/433)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية، في الفقرة ١٢ من تقريرها، باعتماده. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٤١).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٨ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/65/434)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٨ من جدول الأعمال.

(أ) **التجارة الدولية والتنمية**

تقرير اللجنة الثانية (A/65/434/Add.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،

بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، ولايات ميكرونيزيا الموحدة) منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

جزر مارشال، المكسيك، بالاو، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، تركيا.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١١٩ صوتاً مقابل ٤٧، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٥/١٤٢).

[بعد ذلك، أبلغ ممثل البوسنة والهرسك الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت معارضاً.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/65/434/Add.2)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٤٣).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) القدرة على تحمل الدين الخارجي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/65/434/Add.3)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٤٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١٨ من جدول الأعمال والبند ١٨ من جدول الأعمال في مجموعه؟

تقرر ذلك.

البند ١٩ من جدول الأعمال

متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢ والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨

تقرير اللجنة الثانية (A/65/435)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعي قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٦ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين.

نتناول أولاً مشروع القرار الأول المعنون ”متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٥/١٤٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني معنون ”آليات إبداعية لتمويل التنمية“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٥/١٤٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل أوغندا الذي سيثير نقطة نظامية.

السيد موهوموزا (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): ليس في نيتي أن أشرح موقف وفدي، ولكن أعتقد أن شيئاً ما أغفلته الترجمة. سيدي الرئيس، على ما يبدو أنكم ذكرتم أن اللجنة الثانية اعتمدت القرار بدون تصويت، إلا أن النسخة الإنكليزية من مذكراتكم تقول ”إن اللجنة الثانية اعتمدته“. ونحن لا ندري ما إذا كان ذلك قد جرى بدون تصويت أم بتصويت. فالمذكرات تقول فحسب إن ”اللجنة الثانية اعتمدته“ ولم تقل لنا ما إذا كان ذلك بتصويت أو بدون الأمر يحتاج إلى توضيح.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل أوغندا، وسأقدم التوضيح التالي. لقد طرحت أنا نفس السؤال وقيل لي إنه في مفردات اللجنة الثانية لا تُذكر مسألة التصويت، وأنه من نافلة القول إنه لم يكن هناك تصويت. هل يرضيك هذا الرد، سيدي؟

السيد موهوموزا (أوغندا) (تكلم بالإنكليزية): لعل هناك من لديه رأي مختلف في هذا الشأن، ولكني لست أدري إن كان هذا الرد مرضياً. إن بعضنا في الجلسات العامة ليسوا أعضاء في اللجنة الثانية، وقد لا نكون بالضرورة على

علم بما يجري في اللجنة الثانية وبتقاليدها. ولذلك، قد نحتاج إلى شخص ما يكون أكثر دراية بذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أحيط علماً بالملاحظة، وأواصل الآن مستخدماً المفردات التي أوصت بها اللجنة. مع ذلك، وبحسب معلوماتي، عندما أقول إن اللجنة ''اعتمدت''، معنى ذلك أنه لم يكن هناك تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ٣٢ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الأول إلى الخامس الواحد تلو الآخر.

نتناول أولاً مشروع القرار الأول، المعنون ''البقع النفطية قبالة السواحل اللبنانية''. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الكونغو، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا ، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

الكاميرون، كولومبيا، النيجر، بنما، تونغا

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٦٣ صوتاً مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٥/١٤٧).

[بعد ذلك، أبلغ وفد كازاخستان الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً].

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”المدونة العالمية لأخلاقيات السياحة“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٥/١٤٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث، المعنون ”التدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية للنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار“، بصيغته المصوبة شفوياً. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثالث، بصيغته المصوبة شفوياً (القرار ٦٥/١٤٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الرابع، المعنون ”حماية الشعاب المرجانية من أجل سبل العيش المستدامة والتنمية“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٦٥/١٥٠).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الخامس، المعنون ”السنة الدولية للطاقة المستدامة للجميع“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٦٥/١٥١).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية ثلاثة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الثانية باعتمادها في الفقرة ١٧ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الأول إلى الثالث.

نبت أولاً في مشروع القرار الأول، المعنون ”تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٥/١٥٢).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”متابعة السنة الدولية لتطوير المرافق الصحية، ٢٠٠٨“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٥/١٥٣).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث، المعنون ”السنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٦٥/١٥٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.2)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعي قرارين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٣ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون ”نحو التنمية المستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٥/١٥٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٥/١٥٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.3)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروعا قرارين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٤ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون ”الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٥/١٥٧).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون ”التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٥/١٥٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل شيلي شرحا للموقف إزاء القرار الذي اتخذ للتو.

السيد بيرغونيو (شيلي) (تكلم بالإسبانية): أود أن أدلي ببيان بشأن القرار ٦٥/١٥٧، الذي اعتمد للتو، بشأن الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث. يود وفد شيلي أن يهنئ الوفد البولندي على تيسير هذا القرار الإيجابي، فضلا عن وفدي بيرو والمغرب، اللذين نسقا موقف مجموعة الـ ٧٧.

وأذكر أن بلدنا تأثر في مطلع هذا العام بأحد أكبر وأشد الزلازل في تاريخ البشرية، الذي قتل المئات من البشر وتسبب في دمار مادي جسيم. لقد تعرضت، هذا العام، بلدان صديقة مثل هايتي وباكستان وغيرها إلى كوارث ذات نطاق أكبر من حيث الخسائر في الأرواح البشرية. وقد بينت لنا تجارب السنوات القليلة الماضية أن الاستثمار في منع أخطار الكوارث ينقذ الأرواح البشرية، ونرى أنه من المناسب أن نعيد التأكيد، في هذه الجمعية، على أن حياة الإنسان لها قيمة على النطاق العالمي ولا تقدر بثمن ولا بد من المحافظة عليها، وعلى أنها توحدنا جميعا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة؛

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.4)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.5)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٠ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦٠).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.6)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٠ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦١).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(ز) **تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة**

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.7)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٢/٦٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثلي البلدان التي طلبت التكلم شرحا للموقف إزاء القرار الذي اتخذ للتو.

السيد خليل (مصر) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد مصر أن يشرح موقفه من القرار ١٦٢/٦٥، الذي اتخذ للتو، بشأن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الاستثنائية الحادية عشرة. ترحب مصر باتخاذ هذا القرار، الذي يطلب، في الفقرة ١٧، أن يعقد برنامج الأمم المتحدة للبيئة، دون المساس بالترتيبات المؤسسية النهائية للمنهاج الحكومي الدولي للسياسات العلمية في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، اجتماعا عاما لتحديد طرائق وترتيبات مؤسسية للمنهاج. ويرى وفدي أن هذه خطوة هامة للبناء على ما اتفق عليه مؤخرا في ناغويا صوب إنشاء المنهاج الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. كما يؤكد وفدي مجددا الموقف الأفريقي بشأن هذا الموضوع ويؤيده.

وترى مصر أننا لا بد أن نتوصل أولا إلى اتفاق بشأن جميع الطرائق والترتيبات المؤسسية المتعلقة بالمنهاج الحكومي الدولي المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية قبل إنشائه. وهنا نرى القيمة المضافة للقرار الذي اتخذ للتو، إذ أنه سيدشن عملية المشاورات اللازمة للاتفاق على كل التفاصيل ذات الصلة. لا يزال هناك الكثير من الغموض الذي يحيط بالآثار المؤسسية والإدارية والمالية المتعلقة بإنشاء المنهاج. ونأمل أن يساعد القرار في التوصل إلى اتفاق بتوافق الآراء بشأن الطرائق والترتيبات المؤسسية التي يتطلبها.

السيد لوياثا باريا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات) (تكلم بالإسبانية): شاركت وفود كوبا ونيكاراغوا وفنزويلا ودولة بوليفيا المتعددة القوميات في توافق الآراء بشأن القرار ١٦٢/٦٥، الذي اتخذ للتو. غير أننا نود توضيح موقفنا بشأن بعض النقاط الهامة التي نود إدراجها في محضر هذه الجلسة.

شاركنا في توافق الآراء على أساس أن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي سيسهم إسهاماً إيجابيا في تعميق التفاعل بين العلوم والسياسات. وبالإضافة إلى ذلك، سيسهم المنبر بشكل فعال وأكثر إنصافا في صنع القرارات، وبالتالي تعزيز الصلات العلمية بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف بشأن التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية من خلال تقديم مشورة علمية مستقلة يعتمد عليها وشاملة.

وينبغي أن تشمل هذه العملية مناقشات بشأن مسائل تتعلق بإصلاح هيكل الإدارة البيئية الدولية. وينبغي تناول هذا الإصلاح تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة والجمعية العامة وعملية ريو + ٢٠ بغية كفالة أن تحسن جميع الإسهامات النظام البيئي العالمي. وفي الوقت نفسه، نؤكد من جديد أنه ينبغي ألا ننظر بأي حال من الأحوال في التنفيذ الفوري لهذه الآلية بدون إجراء تقييم دقيق أولاً لآثارها التقنية والقانونية والمالية والإدارية.

وفي ذلك الصدد، ستمكن الجلسة العامة المشار إليها في الفقرة ١٧ من القرار البلدان من بدء المناقشات، بمشاركة جميع الدول الأعضاء مشاركة كاملة ومجدية، لتبديد أي شكوك ربما تساورها قبل الإنشاء الكامل للآلية. وربما تستلزم هذه العملية عددا من الجلسات العامة. ونفهم أيضا أن أي إجراء يتخذ بموجب القرار لا بد أن يحترم مبدأ سيادة الدول على مواردها الطبيعية، على النحو المكرس في المبدأ ٢ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وفي المادة ٣ من اتفاقية التنوع البيولوجي. ونثق بأن المنبر لن يكرر الآليات العلمية القائمة في الاتفاقيات التي تتناول التنوع البيولوجي، ولا سيما اتفاقية التنوع البيولوجي وأجهزتها الرئيسية والفرعية، أو يقوضها.

ويساورنا القلق حيال التأكيد التجاري المفرط في المناقشات بشأن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي. تدرك وفودنا قيمة النظم الإيكولوجية باعتبارها صكا للحفاظ على الأصول البيئية لبلداننا، لكن يجب ألا يفسّر هذا بأننا نطلق العنان لاستغلال الطبيعة لأغراض تجارية. ولذلك، ينبغي عدم استخدام المنبر كآلية من أجل التنفيذ الإلزامي لأسواق النظم الإيكولوجية، ولا سيما في البلدان التي لا تؤيد هذا النهج. نحن واثقون أن منبر خدمات النظم البيئية والإيكولوجية، من خلال إسهام جميع الدول الأعضاء، يمكن أن يصبح أداة مفيدة من شأنها أن تسهم في الجهود الرامية إلى معالجة الأسباب الحقيقية لتدهور التنوع البيولوجي.

ونأمل، بالمثل، أن ييسر المنبر نقل التكنولوجيا وتوفير الموارد المالية الضرورية، بدون شروط مسبقة وفي إطار متعدد الأطراف، كي تستطيع البلدان النامية أن تحد بفعالية من الخسارة في التنوع البيولوجي.

وفي الختام، تود وفودنا أن تعرب عن استعدادها الكامل لمواصلة العمل بشكل بنّاء وإيجابي بغية كفالة إنشاء المنبر في المستقبل وفقا لمصالح ومنفعة جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما البلدان النامية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(ح) عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.8)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. نبتّ الآن في مشروع القرار، المعنون ”عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (٢٠٠٥-٢٠١٤)“. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦٣).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ح) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

(ط) الانسجام مع الطبيعة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/436/Add.9)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. نبتّ الآن في مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفويا من قبل مقرر اللجنة. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتُمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا (القرار ٦٥/١٦٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ط) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

البند ٢١ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

تقرير اللجنة الثانية (A/65/437)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية العامة مشروع قرار أوصت باعتماده اللجنة الثانية في الفقرة ١٣ من تقريرها. نبتّ الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢١ من جدول الأعمال.

البند ٢٢ من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل

تقرير اللجنة الثانية (A/65/438)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٨ من تقريرها. ستبتّ الجمعية العامة الآن في مشروعي القرارين.

نبتّ أولا في مشروع القرار الأول المعنون ”الثقافة والتنمية“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني المعنون ”نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد“. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة

العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

البوسنة والهرسك

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، صربيا ، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتُمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٦ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٥٢ عضوا عن التصويت (القرار ٦٥/١٦٧).

[بعد ذلك أبلغ وفد البوسنة والهرسك الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٢ من جدول الأعمال.

(أ) دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

تقرير اللجنة الثانية (A/65/438/Add.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٢ من التقرير نفسه. سنبتّ الآن في مشروع القرار ومشروع المقرر.

مشروع القرار المعنون ”دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى البت في مشروع المقرر المعنون ”تقرير الأمين العام بشأن دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تقرير اللجنة الثانية (A/65/438/Add.2)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها. سنبتّ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٦٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) الهجرة الدولية والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (A/65/438/Add.3)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. سنبتّ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٠).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٢٢ من جدول الأعمال ومن البند ٢٢ من جدول الأعمال برمته؟

تقرر ذلك.

البند ٢٣ من جدول الأعمال

مجموعة البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/439)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحيط علما بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٣ من جدول الأعمال.

(أ) مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا

تقرير اللجنة الثانية (A/65/439/Add.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١١ من تقريرها. سنبتّ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧١).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) **إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر**

تقرير اللجنة الثانية (A/65/439/Add.2)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من تقريرها. سنبتّ الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٢).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٣ من جدول الأعمال والبند ٢٣ من جدول الأعمال برمته؟

تقرر ذلك.

البند ٢٤ من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

تقرير اللجنة الثانية (A/65/440)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار المعنون ”تشجيع السياحة البيئية من أجل القضاء على الفقر وحماية البيئة“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٣).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٤ من جدول الأعمال.

(أ) **تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)**

تقرير اللجنة الثانية (A/65/440/Add.1)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من تقريرها، ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٠ من التقرير نفسه.

سنبت الآن في مشروع القرار ومشروع المقرر.

مشروع القرار عنوانه ”عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى البت في مشروع المقرر المعنون ”تقرير الأمين العام بشأن دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٢٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) **التعاون في ميدان التنمية الصناعية**

تقرير اللجنة الثانية (A/65/440/Add.2)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٤ من جدول الأعمال والبند ٢٤ من جدول الأعمال برمته؟

تقرر ذلك.

البند ٢٥ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/441)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعا قرارين أوصت بهما اللجنة الثانية في الفقرة ١٧ من تقريرها. ستبت الجمعية العامة الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

مشروع القرار الأول المعنون ”تغيير اسم المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ليشمل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني المعنون ”الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة“. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٧).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٢٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٢٦ من جدول الأعمال

التنمية الزراعية والأمن الغذائي

تقرير اللجنة الثانية (A/65/442)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٤ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٥/١٧٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٦ من جدول الأعمال.

البند ٦٠ من جدول الأعمال

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (A/65/443)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٣ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

الكاميرون، كوت ديفوار، غابون، بابوا غينيا الجديدة، تونغا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل ٨ أصوات مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٥/١٧٩).

[بعد ذلك، أبلغ وفد بنما الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت].

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٦٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٨ من جدول الأعمال (تابع)

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الثانية (A/65/444)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروعي مقررين أوصت اللجنة الثانية باعتمادهما في الفقرة ١٢ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي المقررين الأول والثاني.

اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الأول، المعنون ”برنامج عمل اللجنة الثانية لدورة الجمعية العامة السادسة والستين“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو.

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع المقرر الثاني، المعنون ”تحسين أساليب عمل اللجنة الثانية“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٣٠ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الثانية (A/65/445)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٣٠ من جدول الأعمال.

وإذ نختتم نظرنا في تقارير اللجنة الثانية، وبالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر السيدة إنختسيتسيغ أوشير، الممثلة الدائمة لمنغوليا لدى الأمم المتحدة ورئيسة اللجنة الثانية، وأعضاء المكتب، وأمين اللجنة والوفود على حسن الأداء.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها اليوم.

البند ١٠ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

مشروع القرار (A/65/L.49)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/65/L.49.

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد تشانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/65/L.49، المعنون ”تنظيم الاستعراض الشامل الذي سيجرى في عام ٢٠١١ للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز“، أود أن أسجل البيان التالي بشأن الآثار المالية، نيابة عن الأمين العام، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بالنسبة للفقرات ١ و ٢ و ٢ (أ) و ٩ من مشروع القرار A/65/L.49، قد تُقرر الجمعية العامة عقد اجتماع رفيع المستوى في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، لإجراء استعراض شامل للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بما في ذلك أوجه النجاح وأفضل الممارسات والدروس المستفادة والعقبات والثغرات والتحديات والفرص، والتوصيات لتوجيه ورصد الاستجابة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لما بعد عام ٢٠١٠، بما في ذلك وضع استراتيجيات عمل ملموسة، إلى جانب تعزيز الالتزام والتفاعل المستمرين للقادة في استجابة عالمية شاملة لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

وقد تقرر الجمعية العامة أيضاً أن الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى ينبغي أن تكون كما يلي: الاجتماع الرفيع المستوى يتكون من جلسات عامة ونحو خمس حلقات نقاشية.

وقد تطلب الجمعية العامة إلى رئيس الجمعية العامة تنظيم جلسة استماع تفاعلية غير رسمية للمجتمع المدني، في موعد لا يتجاوز نيسان/أبريل ٢٠١١، على أن ينظم بالمشاركة الفعالة للأشخاص المتعايشين مع فيروس نقص المناعة البشرية والمجتمع المدني الأوسع، ويحضرها ممثلون للدول الأعضاء والدول التي لها مركز المراقب والمراقبون والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومن توجه إليه الدعوة من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، في إطار العملية التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى.

ووفقاً للفقرات ١ و ٢ و ٢ (أ) و ٩ من مشروع القرار، تفهم الأمانة العامة أن الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، الذي سيعقد في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، سيتكون من ستة اجتماعات عامة تعقد من الساعة ١٠/٠٠ إلى ١٣/٠٠، ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى ١٨/٠٠ يومياً، مع توفير الترجمة الشفوية وخدمة المحاضر الحرفية بجميع اللغات الرسمية الست، وخمس حلقات نقاش مواضيعية مدة كل منها ٣ ساعات، مع توفير الترجمة الشفوية بكل اللغات الرسمية الست، وتعقد بالترادف مع الاجتماعات العامة.

وفيما يتعلق بجلسة الاستماع التفاعلية غير الرسمية التي تعقد في موعد لا يتجاوز نيسان/أبريل ٢٠١١، يفترض أنه لن يعقد أكثر من اجتماعين يومياً ما بين فترتي ١٠/٠٠ إلى ١٣/٠٠ و ١٥/٠٠ إلى ١٨/٠٠، على التوالي، وتوفر لها خدمة الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست. وعلاوة على ذلك، يقدر أنه سيكون هناك ثلاث وثائق ما قبل الدورات بمجموع ٦٥٠ ١٨ كلمة، ووثيقة دورة من ٥٠٠ ٨ كلمة، ووثيقة ما بعد الدورة من ٥٠٠ ٨ كلمة، ستترجم كلها إلى جميع اللغات الرسمية الست.

وقد اتفق على أن الاجتماعات العامة الستة وجلسة الاستماع التفاعلية ستكون جزءاً من برنامج عمل الجمعية العامة. وعليه، ستغطى التكاليف من اعتمادات الميزانية المخصصة لخدمة الجمعية العامة خلال ساعات العمل

العادية، مع توفير خدمات الترجمة الشفوية بكل اللغات الرسمية الست وخدمات المحاضر الحرفية للجلسات العامة فقط. وبالتالي، لن يُطلب أي موارد إضافية لخدمة هذه الاجتماعات.

أما فيما يتعلق بحلقات النقاش المواضيعية الخمس، فسوف تشكل إضافات إلى جدول مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها في عام ٢٠١١ لأنها ستعقد بالترادف مع الجلسات العامة. واستناداً إلى تخطيط قدرات خدمات الترجمة الشفوية للأيام الثلاثة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه، يمكن خدمة ثلاثة من حلقات النقاش المواضيعية المترادفة فحسب. وهناك تفاهم متبادل بين مكتب رئيس الجمعية العامة والأمانة العامة على أن خدمات الترجمة الشفوية لحلقتي النقاش المواضيعيتين الأخريين ستقدم على أساس ما قد يتاح من إمكانات، وأنه سيبذل كل جهد ممكن للعمل مع الهيئات المعنية وأجهزة المؤتمرات الأخرى لتأمين الخدمات المطلوبة لحلقتي النقاش المواضيعيتين. وعليه، لن يطلب أي موارد إضافية لخدمة حلقات النقاش المواضيعية الخمس.

وبالنسبة لمتطلبات الوثائق، فقد استقر الرأي على أن وثيقة ما قبل الدورة ووثيقة الدورة ووثيقة ما بعد الدورة من الطابع المتكرر. ونتيجة لذلك، فمن بين الوثائق الخمس المشار إليها آنفاً، ستشكل وثيقتا ما قبل الدورة بمجموع كلمات يبلغ ١٠ ١٥٠ كلمة عبء عمل إضافي. ومع ذلك، يقدر أنه إذا قُدمت وثائق ما قبل الدورة في موعد لا يتجاوز آذار/مارس ٢٠١١ ولم يتجاوز عدد كلماتها تلك الحدود، لن يُطلب موارد إضافية.

وختاماً، في حالة ما إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/65/L.49، لن يترتب على ذلك أي آثار مالية على الميزانية البرنامجية بموجب الباب ٢، ”إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمؤتمرات“، في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/65/L.49، المعنون ”تنظيم الاستعراض الشامل الذي سيجرى في عام ٢٠١١ للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز“. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/65/L.49؟

اعتمد مشروع القرار *A/65/L.49* (القرار ٦٥/١٨٠).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر السيد فرانسيس كوينلان، الممثل الدائم لأستراليا، والسيد تشارلز تمباني نتواغاي، الممثل الدائم لبوتسوانا، لتوليهما تنسيق المشاورات والمفاوضات بشأن القرار المتخذ للتو، من خلال عملهما كميسرين. وأود أن أنوه لا بالتزامهما وعملهما الفعال فحسب، بل وبكفاءتهما في إنجاز هذه المهمة أيضاً. وأشكرهما على ذلك.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٠ من جدول الأعمال.

البند ٤٢ من جدول الأعمال

الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية*

رسالة مؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/65/618)

مشروع القرار (A/65/L.51*)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا لعرض مشروع القرار A/65/L.51*.

السيد روسينتال (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): أضحت اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا كياناً معروفا لدى أعضاء الجمعية العامة الآن. وقد أفضت بالفعل إلى قرارين خلال السنتين المنصرمتين: القرار ١٩/٦٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ والقرار ٧/٦٤ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩.

ولعل الجمعية تذكر أن اللجنة جهد إبداعي تضافرت في إطاره جهود حكومة غواتيمالا والأمم المتحدة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب في بلدي. واللجنة، التي أنشئت بموجب تشريع غواتيمالي وإن فوضت الأمين العام سلطة تعيين المفوض، قد حظيت بدعم كبير من مجتمع المانحين وكان لها أثر إيجابي هام في غواتيمالا. ويتمثل دورها في تعزيز المؤسسات الوطنية في قطاعي الأمن والعدالة من خلال توفير المساعدة الفنية والاضطلاع بدور معاون للكيانات الغواتيمالية في المحاكمات الجنائية. وبنظر إلى اللجنة على أنها ترتيب مؤقت، وأن غواتيمالا سوف تستوعب وظائفها في نهاية المطاف.

ولم يكن في نيتنا أن نثير مسألة اللجنة هذه في الجمعية العامة على أساس سنوي. وتذكر الجمعية أن الفقرة ٦ من القرار ٧/٦٤ تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بصفة دورية إبقاء الجمعية العامة على علم بعمل اللجنة، وهو مطلب يمكن تأويله على أنه تقديم تقرير كلما اقتضت الظروف ذلك. وكما تشير الرسالة المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر والموجهة من الأمين العام (A/65/618) بحق، هناك تطوران جديدان يجب استرعاء انتباه الجمعية إليهما، وإن كنا نرى أنهما لا يتطلبان أي إجراء تشريعي إضافي.

يتمثل التطور الأول في استقالة المفوض كارلوس كاستريسانا، الأمر الذي تأسف له حكومة بلدي بشدة، نظراً لأدائه الرفيع المستوى. ويسرني الإبلاغ بأن ترشيح خلفه، المفوض فرانسيسكو دالانيسي رويث، قد استقبل استقبالاً حسناً وأن الانتقال في قيادة اللجنة جرى بشكل منظم وسلس.

التطور المهم الثاني – مرة أخرى، كما يشير الأمين العام في رسالته بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر – تمثل في أن حكومة غواتيمالا قد خلصت إلى استنتاج أنه سيكون من السابق لأوانه انسحاب اللجنة بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وهو التاريخ المحدد الحالي لانتهاء أجل الاتفاق بين الأمم المتحدة وغواتيمالا الذي أنشئت اللجنة بموجبه. وبناء عليه، وبتاريخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر، طلب الرئيس ألبارو كولوم من الأمين العام رسمياً تمديد ولاية اللجنة لمدة سنتين إضافيتين، كما يُتوخى في المادة ١٤ من الاتفاق الأصلي. ونرى في هذا الإجراء وسيلة لإفساح الوقت الكافي للجنة كيما تنتهي من عملها. وثمة سبب آخر لاقتراح التمديد هذه المرة، فانتخاباتنا العامة ستجرى في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وستتغير الإدارة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. ونرى أن عمل اللجنة مسألة تتعلق بالدولة وينبغي ألا يخضع عملها للروزنامة السياسية لأي حكومة بعينها.

وعليه، فقد أجرت الإدارة الحالية مشاورات مع المجتمع المدني والأحزاب السياسية ومجتمع المانحين، وتأكدت من التأييد الواسع لاستمرار وجود اللجنة للمساعدة في مكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا الصدد، وقبل أسبوعين فحسب، عُينت السيدة كلوديا باث إي باث وزيرة العدل الجديدة لغواتيمالا. وفي أعقاب توليها مهام منصبها، أكدت السيدة باث إي باث للصحافة استمرار اللجنة في عملها والتزامها بدعمها والعمل بالتعاون معها.

وأخيراً، أود التأكيد خصوصاً على أن عمل اللجنة يمول بالكامل بمساهمات طوعية من مصادر ثنائية وبعض

المصادر المتعددة الأطراف، إلى جانب مساهمات الموازنة الحكومية للمؤسسات التي تساعدها اللجنة.

ومشروع القرار (A/65/L.51*) الذي قدمته إلى الجمعية صباح اليوم، وقد تلا ممثل الأمانة العامة قائمة البلدان المشاركة في تقديمه، يأتي متابعة لقرار العام الماضي ٦٤/٧، ويحيط علماً بهذه المستجدات. وهدفه الرئيسي توفير بعض الاستقرار والاستمرارية لهذه الشراكة الخلاقة بين غواتيمالا والأمم المتحدة، دون أن يتخلى بلدي بأي شكل من الأشكال عن مسؤوليته، باعتباره دولة مستقلة، في تعزيز سيادة القانون.

السيد غرولز (بلجيكا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة للانضمام: تركيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وأيسلندا؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة للانضمام: ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا؛ وبلدا رابطة التجارة الحرة الأوروبية ليختنشتاين والنرويج، عضوا المنطقة الاقتصادية الأوروبية؛ إلى جانب أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا وأذربيجان وجورجيا.

أود أن أستهل بياني بالإعراب عن تقدير الاتحاد الأوروبي للدور الهام الذي اضطلعت به اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا حتى الآن. وأود أن أشكر المفوض السابق كارلوس كاستريسانا وخلفه المعين مؤخرا ، المفوض فرانسيسكو دالانسيه رويث، وكل معاونيهما على تصميمهم بلا كلل على المضي بعمل اللجنة قدماً.

وما فتئت اللجنة، وهي في سنتها الرابعة الآن، تمثل عاملاً إيجابياً في غواتيمالا من خلال جهودها لمكافحة حالة الإفلات من العقاب السائدة في البلد. ومن خلال عملها الذي بلغ مستوى رفيعاً من المهنية، وعلى الرغم من الأوضاع البالغة الصعوبة والخطورة، اعتمدت اللجنة نهجاً إبداعياً في معالجتها للتحديات الخاصة جداً التي تواجه النظام القضائي الغواتيمالي، وحققت نجاحاً هاماً في مجالات عدة من ولايتها. وبالنسبة للكثير من الغواتيماليين، فإن الدعم الذي تقدمه اللجنة لسلطات العدالة المحلية إشارة واضحة على وقوف المجتمع الدولي إلى جانب من يناضلون من أجل العدالة وسيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب والجريمة المنظمة.

ولما كان غرض اللجنة تقديم الدعم لمؤسسات الدولة في غواتيمالا في التحقيق في فئات معينة من الجرائم والملاحقة القضائية لمرتكبيها، فإنه من الأهمية القصوى أن تقدم جميع المؤسسات العامة، في جميع أنحاء البلد وعلى كل المستويات، كامل دعمها لعمل اللجنة وتوفير المستوى المطلوب من التعاون. ومن الأهمية الحيوية كذلك أن يسهم المجتمع الغواتيمالي برمته، بما في ذلك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وقطاع الأعمال، في مكافحة الإفلات من العقاب، كما أنه من المهم ضمان معالجة العنف الذي عانى منه شعب غواتيمالا معالجة شافية.

ومنذ البداية، كان الاتحاد الأوروبي داعماً قوياً للجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، وقدم لها الدعم السياسي والمالي. وبمنحة من بعثة مراقبة الانتخابات التابعة للاتحاد الأوروبي، استطاعت اللجنة أن تبدأ أنشطتها في عام ٢٠٠٧. ومنذ ذلك الحين، جاء عدد من كبار موظفي اللجنة من دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، ومنهم أول مفوض للجنة، السيد كارلوس كاستريسانا.

وفي الأسبوع الماضي، قدمت المفوضية الأوروبية مساهمة إضافية للصندوق الاستئماني للجنة، الذي يديره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وبهذا يبلغ إجمالي الدعم المالي

المقدم من الاتحاد الأوروبي من خلال ميزانيته العامة ٥,٥ بليون يورو. وعلاوة على ذلك، قدمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مساهمات مالية كبيرة بصفة فردية.

والاتحاد الأوروبي يرحب بإقرار كونغرس غواتيمالا للقانون بشأن مصادرة الأصول مؤخراً. وتلك بادرة مشجعة للغاية للدعم السياسي لتعزيز الإطار القانوني في مكافحة الإفلات من العقاب. ولكن، رغم الكثير الذي تحقق، ما زال هناك عمل كثير يتعين إنجازه. ولذلك، يؤيد الاتحاد الأوروبي مشروع القرار المعروض على الجمعية العامة اليوم (A/65/L.51*)، الذي يدعو إلى تمديد ولاية اللجنة لمدة سنتين إضافيتين، حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

وإذ نعرب عن تأييدنا لتمديد ولاية اللجنة، نود أيضاً أن نشدد على أهمية الاستدامة الطويلة الأجل. لذلك، من المهم كفالة الانتقال السلس للخبرات والمعارف وأفضل الممارسات التي تراكمت على مدي سنين إلى السلطات في غواتيمالا.

وفضلاً عن ذلك، فإن الاتحاد الأوروبي يبقى قلقاً إزاء استمرار المستويات المرتفعة من العنف والإفلات من العقاب في غواتيمالا. ونحث الأمانة العامة على أن تبذل قصارى جهدها لضمان معالجة التحديات التشغيلية التي تواجهها اللجنة حالياً بالشكل الملائم. كما أن سلامة موظفي اللجنة وأمنهم تقلقنا بصفة خاصة.

ويؤكد الاتحاد الأوروبي أيضاً على أهمية استمرار التزام غواتيمالا بتعزيز مؤسساتها الخاصة، بما في ذلك من خلال الإصلاح الضريبي، الأمر الذي سيمكّن الحكومة الغواتيمالية من تمويل التعزيز المؤسسي الذي تحتاج إليه بشدة.

أخيراً، نؤكد مجدداً دعمنا لجهود اللجنة من أجل مساعدة غواتيمالا في الحفاظ على مؤسساتها الديمقراطية وتوطيدها، فذلك أمر حيوي الأهمية للسلام والتنمية وسيادة القانون، لما فيه مصلحة شعب غواتيمالا برمته.

السيد أوليبارّي (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): ترحب كوستاريكا بتجدد نظر الجمعية العامة في الحالة في أمريكا الوسطى فيما يتعلق بالسلام والحرية والديمقراطية والتنمية. وفي هذا السياق، يؤيد بلدي مشروع القرار A/65/L.51*، الذي يمدد عمل اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا ويقوي قدراتها ويعزز إسهامها.

وهذه اللجنة تمثل تجربة قوية لا سابق لها في تعبئة الجهود الوطنية والمتعددة الأطراف من أجل مكافحة الإفلات من العقاب كوسيلة لتوطيد سيادة القانون والمؤسسات الغواتيمالية. وما فتئت اللجنة، منذ إنشائها، تمثل أداة محورية في اعتقال مرتكبي الأعمال الإجرامية الجسيمة ومحاكمتهم وإدانتهم. ومع ذلك، فقد عملت اللجنة أيضاً على زيادة إرثها التقني والقانوني من خلال تدريب الموظفين المحليين وبناء المؤسسات. وهذا العمل سينتهي قبل الأوان إذا لم تمدد ولاية اللجنة؛ ومن هنا، كان تأييدنا لمشروع القرار.

لقد كان دعم كوستاريكا للجنة متواصلاً وقوياً من خلال تنمية الموارد البشرية وتبادل أفضل الممارسات وغير ذلك من الإسهامات غير المالية. ويسرنا بصفة خاصة أن قائدها ومفوضها الحالي هو المدعي العام السابق في بلدنا، السيد فرانسيسكو دالانسيه. ونعرب عن تقديرنا العميق له ولمسؤولي اللجنة الآخرين، وللحكومة والمجتمع المدني في غواتيمالا والأمم المتحدة والبلدان المانحة.

وبعد الصراعات الداخلية وتدخلات القوى الخارجية التي شهدتها أمريكا الوسطى، مضت خلال العقود الأخيرة على طريق صعب إلى أن أصبحت منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية ترسخ جذورها في احترام حقوق الإنسان.

والنجاح النهائي لتلك المهمة التي لم تنته بعد يتوقف على عوامل عدة، إلا أن أساسه يجب أن يتمثل في بناء المؤسسات واستقلال المناصب العامة واحترام قواعد الديمقراطية ورفض إجراءات الأمر الواقع كمعايير للسلوك السياسي – أو بعبارة أخرى تعزيز سيادة القانون.

وينبغي أن توجه هذه العناصر أيضاً العلاقات والسياسات الخارجية لحكومات أمريكا الوسطى، وفقاً للمبادئ الأساسية للقانون الدولي. واحترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية هو حجر الزاوية. لقد كنا نؤمن بأن احترام هذه المبادئ حقيقة لا رجعة عنها في أمريكا الوسطى. وللأسف، كنا مخطئين. فمن خلال عمل غير مفهوم وغير مبرر وغير مقبول من جانب حكومة نيكاراغوا، تراجعت منطقتنا خطوة مؤسفة إلى الوراء في جهودها للتغلب على ماضيها الكئيب والانطلاق إلى مستقبل أفضل.

وكوستاريكا هي الضحية الرئيسية لهذا السلوك، إلا أنه يؤثر على المنطقة برمتها ويتخطاها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): طلب ممثل نيكاراغوا الكلمة لإثارة نقطة نظامية. وأود أولاً أن أقول إنني لا أستسيغ طريقته في طلب الكلمة. وأحث الجميع على إبداء السلوك الذي يليق بهذه الجمعية.

السيد روثاليث دياز (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية): أعتقد أننا يجب أن نأخذ الكلمة لإثارة نقطة نظامية. وتحسباً للموقف الذي نجد أنفسنا فيه، سيدي، فقد كنا من الكياسة بحيث أبلغناكم مسبقاً.

لقد شعرنا بأن علينا أن نأخذ الكلمة في نقطة نظامية، لأننا نود أن نوجه الانتباه إلى أن ممثل كوستاريكا لا يلتزم بالبند قيد نظر الجمعية العامة الذي يتعلق، كما ذكرتم، سيدي الرئيس، باللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا ومشروع القرار المقدم من الممثل الدائم لغواتيمالا (A/65/L.51*).

ومع كل الاحترام الواجب، ها نحن نطلب وبكل احترام لفت نظر الممثل الدائم لغواتيمالا لكي يقتصر في ملاحظاته على مسألة اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا والنظر في مشروع القرار.

ونود أن نعرب مرة أخرى عن الأسف لاضطرارنا إلى طلب الكلمة لإثارة نقطة نظامية، إلا أن النظام الداخلي واضح ويجب أن يحترم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): نحيط علماً بهذا البيان. يمكن لنيكاراغوا أن ترد على أي بيان يدلَى به من هذه المنصة في ختام المناقشة، عملاً بالنظام الداخلي.

نواصل الآن الاستماع إلى بيان الممثل الدائم لكوستاريكا.

السيد أوليبارّي (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): إن بياني يتناول مسائل تتعلق بسيادة القانون، وطنياً ودولياً على السواء، وأواصل بياني.

إن كوستاريكا هي الضحية الرئيسية لسلوك نيكاراغوا، إلا أنه يؤثر على المنطقة برمتها ويتخطاها. ومنذ أواخر تشرين الأول/أكتوبر، تحتل قوات نيكاراغوا جزءاً من أراضينا، في انتهاك سافر لسيادتنا وسلامتنا الإقليمية وكرامتنا الوطنية. وقد اقترن وجود تلك القوات بسلب بيئي فاضح في أراضٍ رطبة محمية دولياً. إننا نواجه بوضوح عملاً في منتهى العنف. وهذا العدوان لم يُفض إلى صراع مسلح لأن كوستاريكا لا تملك جيشاً. ودفاعنا لا يكمن في الأسلحة بل في القانون وفي المنطق، وليس في طلقات الرصاص.

وبعد العمل العسكري الذي قامت به نيكاراغوا، فقد سعت إلى اختراع تبرير قانوني. وبعد ١١٣ عاماً من

دون نزاع على ترسيم الحدود، ها هي تجادل بأن الأرض المحتلة ليست كوستاريكية، ومن ثم فإن الأمر كله لا يعدو أن يكون نزاعاً حدودياً. والحقيقة أننا نواجه احتلالاً عسكرياً.

إن لنا نحن شعب كوستاريكا الحق في أن نعيش بلا جيش، كما قررنا في عام ١٩٤٩. ولا تستطيع أي قوة أو عمل استبدادي أن يجعلنا نحيد عن طريقنا. ومع ذلك، فنحن إذ نواصل السير على هذا الطريق، فإننا نعتمد على النظام المتعدد الأطراف والقانون الدولي، وهو ما لجأنا إليه.

لقد أبلغنا الانتهاك الذي أقدمت عليه نيكاراغوا إلى منظمة الدول الأمريكية. ولكن حكومة نيكاراغوا، وفي خرق سافر لالتزاماتها الدولية، رفضت، وتواصل رفض، سلطة المنظمة. كما تقدمت كوستاريكا بشكوى إلى محكمة العدل الدولية ضد نيكاراغوا لانتهاكها الحدود المتفق عليها في عام ١٨٥٨ والتي تم توضيحها في عام ١٨٩٧ باحتلال وإتلاف جزء من أرضنا واللجوء إلى إجراءات الأمر الواقع. وفضلاً عن ذلك، طلبنا إنشاء بعثة مراقبة طارئة من الأمانة الدولية لاتفاقية رامسار المعنية بالأراضي الرطبة بغية تقدير المسائل البيئية. ونحن في انتظار النتيجة.

وقد حاولنا من خلال جماعة بلدان شبه الجزيرة الأيبرية وأمريكا اللاتينية التوصل إلى حل عادل للنزاع. ولكن رئيس نيكاراغوا دانييل أورتيغا لم يحضر مؤتمر القمة الأخير لرؤساء دول وحكومات الجماعة المعقود في الأرجنتين، وأوفد رئيس الهيئة القضائية بدلاً منه إلى ذلك الاجتماع السياسي الطابع تماماً.

وتعمل كوستاريكا على بدائل دبلوماسية أخرى، منها الحوار المباشر، عملاً بمبدأ احترام سلامتنا الإقليمية. نود أن نجلس مع حكومة نيكاراغوا – أمام شهود مؤهلين وشريطة أن تخلو المنطقة المتنازع عليها من الوجود العسكري، كما طالبت بذلك منظمة الدول الأمريكية في مناسبتين – لمناقشة النزاع الذي أفضى إليه عدوانها.

وفي مواجهة الأعمال التعسفية، تتمسك كوستاريكا بالقانون الدولي؛ وفي وجه القوة، تصرفنا بحكمة. ومن الواضح أن هذه العقائد التي تعد من المبادئ المؤسسة للأمم المتحدة، وثيقة الصلة بتعزيز سيادة القانون في كل بلد من بلدان أمريكا الوسطى، وهو ما تدعمه اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. ونحن على يقين من أنه انطلاقاً من هذه المبادئ وغيرها من العقائد المشتركة، ستواصل أمريكا الوسطى المضي قدماً إلى مستويات أعلى من السلام والديمقراطية والحرية والتنمية المستدامة والتكامل والأمن. هذا هو ما تستحقه شعوبنا. وهذا هو ما ينبغي أن تسعى إليه حكوماتنا.

السيد أويارزُن (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أود في البداية أن أعرب عن تأييدنا الكامل للبيان الذي أدلى به ممثل بلجيكا باسم الاتحاد الأوروبي.

وإذ نشارك في هذا النقاش، من الأهمية ألا يغيب المنظور التاريخي عن بالنا. ولنذكر أن البند ٤٢ من جدول الأعمال – ”الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية“ – المدرج في جدول أعمال الأمم المتحدة منذ عام ١٩٨٣، قد تضمن في الأصل إشارة إلى إجراءات لإقرار سلام وطيد ودائم. ومنذ نجاح عمليات السلام في أمريكا الوسطى، لم يرد ذكر تلك الإشارة لأكثر من عقد. وتطور ألفاظ هذا البند من جدول الأعمال دليل على التقدم المحرز في أمريكا الوسطى والدور البناء الذي اضطلعت به الأمم المتحدة، وما زالت، في دعم السلام والديمقراطية والتنمية في المنطقة.

لقد انتهى الصراع المسلح الداخلي في غواتيمالا في عام ١٩٩٦ بتوقيع اتفاقات السلام، وإطلاق العملية

الطموحة لإقامة مجتمع ديمقراطي وعالمي. وجاءت المبادرة الوطنية لحكومة غواتيمالا التي طلبت من الأمم المتحدة إنشاء اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا تعبيراً عن رغبة ذلك البلد في المضي قدماً صوب السلام الدائم وترسيخ الديمقراطية. وتمثل دور اللجنة هذه بعد الحرب في غواتيمالا في شرح النزاع والفصل في المنازعات، وتحسين قدرة المؤسسات المحلية واسترداد كرامة مواطني غواتيمالا وثقتهم في مؤسساتها.

ومنذ إنشاء اللجنة وبدء عملها من خلال اتفاق ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ مع الأمم المتحدة، ما فتئت إسبانيا تدعم اللجنة وهي أحد المساهمين الماليين الرئيسيين فيها، حيث أودعنا لحسابها ٣ ملايين يورو للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ونحن مستعدون لمواصلة تقديم الدعم للجنة وتشجيعها إذ تعمل على ترسيخ سيادة القانون في غواتيمالا.

وكما جاء في رسالة الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/65/618)، فإن اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، في سنتها الرابعة من العمليات، تقف عند مفترق طرق. فالعمل الإجرائي للجنة في صميم ولايتها وهو أساس جدواها بالنسبة لغواتيمالا. فإذا تقلص دور اللجنة إلى مجرد تقديم المشورة والمساعدة الفنية في مكافحة الجريمة في غواتيمالا، فلن يكون هناك مبرر لوجودها.

وفي مجال الإجراءات القانونية، ربما كان الطابع الابتكاري للجنة هو الذي أعاق بدء عملها. ومع ذلك، فإن العديد من التحقيقات التي أدت اللجنة فيها دوراً، وكثير منها له أثر كبير، قد بلغ مرحلة حاسمة الآن. وفي مجال التشريع، أجاز كونغرس غواتيمالا مرسومين بشأن الإصلاح القانوني، أحدهما عن الولاية القضائية الجنائية في المحاكمات التي تنطوي على مخاطر كبيرة، والآخر عن القانون الجنائي، وهو ما أشار إليه الأمين العام في رسالته. وهذا من بين أهم الإنجازات التي حققتها حكومة غواتيمالا، جنباً إلى جنب مع اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب.

وبغية الاستمرار في إحراز تقدم في هذا الشأن، فإن الدعم والالتزام من جانب حكومة غواتيمالا والأمم المتحدة وأصدقاء أمريكا الوسطى هما الآن أكثر ضرورة من أي وقت مضى. وتشن الآن حملة خطيرة للتشهير باللجنة، ويرجع ذلك أساساً إلى نجاح اللجنة في سجن أفراد من ذوي المراكز المرموقة في عالم التجارة والأعمال وبعض أقطاب الجريمة المنظمة، وفي محاكمتهم جنائياً. كما تحركت ضد اللجنة بعض الهياكل التي طالما أفلتت من العقاب قبل أن يصبح مركزها مهدداً بوجود اللجنة، وإن كان يجب أن يفسر ذلك على أنه دليل على نجاحها في تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها.

وترى إسبانيا أنه من الضروري أن تستجيب منظومة الأمم المتحدة برمتها للنداء الجديد الذي وجهه الأمين العام بالتعاون الكامل مع اللجنة كيما يمكنها مواصلة السعي إلى إنجاز ولايتها بنجاح، ودعم حكومة غواتيمالا واستكمال تدابيرها والاستجابة لشواغل مواطنيها برمتهم.

وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٩، ونتيجة للعمل الناجح للجنة، طلبت حكومة غواتيمالا تمديد ولايتها لمدة عامين آخرين كيما يتسنى للجنة مواصلة عملها حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ومن أجل مساعدة اللجنة على تحقيق أهدافها، ولأنها ليست جزءاً من منظومة الأمم المتحدة، نعتقد أنه سيكون من الملائم استعراض مكان اللجنة على خريطة المنظومة وتقديم دعم أكبر لها. وينبغي أن تتخذ الأمانة العامة وحكومة غواتيمالا الخطوات الضرورية لتعزيز الدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة وأن توفرا للجنة المساعدة الفعالة والملائمة في إطارها الدستوري. ولذلك، ينبغي إيلاء اهتمام

خاص للمشاكل القضائية التي لم تحل، والمتعلقة بالإفلات من العقاب والأمن.

ويشير الأمين العام في رسالته إلى تمديد جديد لولاية اللجنة، وهو ما طلبه رئيس غواتيمالا على أساس أن الوقت المتبقي لا يكفي لكي تحقق اللجنة الأهداف المحددة في الاتفاق المنشئ لها. والأمين العام يؤيد تمديد ولاية اللجنة لمدة عامين آخرين، حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، ضماناً لنجاح اللجنة. وإسبانيا تؤيد تماماً تمديد ولاية اللجنة، مما يتيح دراسة الاستراتيجية الأمثل لخروجها من غواتيمالا، مخلفة وراءها إرثاً مهماً للمؤسسات الغواتيمالية في الكفاح ضد الجريمة المنظمة دونما حاجة إلى مساعدة دولية.

وأمريكا الوسطى تواجه تحديات رئيسية، من بينها مكافحة الإفلات من العقاب والجريمة المنظمة. وإسبانيا تدعم النُّهُج الإقليمية لمعالجة هذه التحديات. وقد أثبتت الآليات الإقليمية لتسوية النزاعات بدعم من الأمم المتحدة فعاليتها البالغة في أمريكا الوسطى. ونحن مقتنعون بأن توطيد التكامل في أمريكا الوسطى أساسي لتحقيق التنمية الاجتماعية الاقتصادية وتعزيز المؤسسات وسيادة القانون.

وقد درجت إسبانيا على التعاون في أمريكا الوسطى في هذا المجال، وهي تولي الأولوية لتقديم المساعدة للحوكمة الديمقراطية ومشاركة المواطنين وتعزيز المجتمع المدني. ومن أمثلة هذا العمل برنامج التعاون الإقليمي لأمريكا الوسطى الذي أنشئ في عام ٢٠٠٣ وتعزز في ٢٠٠٦ بإنشاء صندوق منظومة التكامل بين إسبانيا وأمريكا الوسطى، إلى جانب برامج التعاون المنشأة بموجب الالتزامات المعتمدة في المؤتمرات الأيبرية – الأمريكية، التي تركز على مجالات مثل مكافحة العنف القائم على نوع الجنس، والعنف في أوساط الشباب والإفلات من العقاب عن جرائم العنف.

ومنذ بعض الوقت، اقتُرِح توسيع نظام اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا ليشمل بلداناً أخرى في أمريكا الوسطى. وفي هذا السياق، فإننا ندعم الحوار الذي بدأته الأمانة العامة مع بلدان المنطقة للنظر في إمكانية تقديم المساعدة في هذا المجال.

وأخيراً، نعرب عن امتناننا للمعلومات التي وفرها الأمين العام تحديثاً لما لدينا بشأن اللجنة، ونؤكد دعمنا لالتزام حكومة غواتيمالا ولجهودها. ولا بد من مواصلة العمل لكفالة بقاء أمريكا الوسطى في جدول أعمال الجمعية العامة كمثال للتقدم والتنمية وبناء الديمقراطية.

وإسبانيا، كعضو مؤسس في فريق أصدقاء اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، من مقدمي مشروع القرار المقدم للتوّ كيما تنظر فيه الجمعية (A/65/L.51*). ونأمل أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء ليقدم، بالتالي، الدعم والتشجيع للجنة ولحكومة غواتيمالا في المهام الصعبة والمهمة التي تنتظرهما.

السيد إرَّاثوريث (شيلي) (تكلم بالإسبانية): أود أن أؤكد التزام شيلي بعمليات تعزيز السلام والتنمية في أمريكا الوسطى. وهذا الالتزام يعكس الأولوية التي نوليها للعلاقات الودية والتعاونية مع بلدان أمريكا الوسطى، ويؤكد مرة أخرى اقتناعنا بأن بلداناً مثل بلداننا يمكنها، من خلال التعاون الدولي، أن تقدم إسهامات ملموسة للسلام والأمن الدوليين.

إن أنشطة التعاون التي نضطلع بها مع عدد من بلدان أمريكا الوسطى تستهدف بناء آليات للأمن العام وتعزيز المؤسسات الديمقراطية. وفي هذا السياق، تسهم شيلي بأفراد من الشرطة في اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا.

ونشكر الممثل الدائم لغواتيمالا على عرضه مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/65/L.51*، الذي يشرفنا أن نشارك في تقديمه. كما نشكر الأمين العام على رسالته بشأن أنشطة اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، والتحديات التي تواجهها واستراتيجيتها للسنوات القادمة (A/65/618). ونغتنم هذه الفرصة لنكرر دعمنا للجنة والمفوض فرانسيسكو دالانيسيه ريوس.

واللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا تجربة إبداعية جاءت نتيجة اتفاق بين حكومة غواتيمالا والأمم المتحدة، يستطيع المجتمع الدولي من خلالها أن يدعم دولة عضو في تقوية مؤسساتها وتعزيز سيادة القانون. وهذه التجربة يمكن استنساخها في حالات أخرى، مثل جهود بناء السلام، على سبيل المثال. والدعم الوطني الواسع النطاق الذي تحظى به هذه المبادرة، لا سيما من جانب المجتمع المدني، عنصر هام في نجاح عملها بلا شك.

السيد ماكني (كندا) (تكلم بالفرنسية): تؤيد كندا مشروع القرار (A/65/L.51*) دعماً للجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. ويسرنا أن نكون ضمن تلك المجموعة الكبيرة من البلدان المتماثلة التفكير التي تكرر تصميمها، كمشاركين في تقديم مشروع القرار الهام هذا، على مكافحة الإفلات من العقاب وتحسين الأمن وتعزيز نظام العدالة في غواتيمالا. وما فتئت كندا تدعم اللجنة بقوة من خلال إسهاماتها الطوعية وتعاونها الوثيق مع أعضاء اللجنة وزملائهم في الأمم المتحدة.

وكندا تهنئ حكومة غواتيمالا على تقديمها مشروع القرار الذي يطلب تمديد ولاية اللجنة حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. ونحث حكومة غواتيمالا على مواصلة تقديم كل الدعم الممكن للجنة ولمحاوريها المحليين لضمان تمكنها من مواصلة الاضطلاع بولايتها بنجاح في بيئة متزايدة الصعوبة والتعقد.

(تكلم بالإنكليزية)

تشيد كندا بالرئيس كولوم لتعيينه مؤخراً السيدة كلوديا باث إي باث بايلي وزيرة للعدل، وهي خطوة هامة إلى الأمام ستساعد على تعزيز مؤسسة حيوية لكفالة الاحترام لسيادة القانون وحقوق الإنسان في غواتيمالا.

وكندا، بوصفها إحدى دول الأمريكتين، تشعر بالقلق للتحديات المعقدة المتنامية التي تواجهها غواتيمالا وأمريكا الوسطى. وفي هذا السياق، ترى كندا أن اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا حليفاً هاماً. فهي توفر دعماً فنياً وسياسياً قيماً للنهوض بنطاق من الإصلاحات في مجالي الأمن والعدالة في غواتيمالا. وانطلاقاً من النجاح الذي حققته اللجنة، ترحب كندا بالفرصة السانحة لاستكشاف إمكانية استنساخ تجربة اللجنة هذه، مع مواءمتها مع الظروف المحلية، لمساعدة بلدان أخرى في المنطقة في مكافحة الإفلات من العقاب والجريمة.

وفي العام الماضي، أحرزت اللجنة الدولية تقدماً مهماً في محاكمة شخصيات بارزة، وهي محاكمات ذات دلالة رمزية. كما تضطلع اللجنة بدور هام في المواجهة العلنية للمصالح المترسخة وتطالب بشفافية أكبر من جانب الغواتيماليين. ونتيجة لذلك، تواجه اللجنة تحديات الآن. وترى كندا في هذه التحديات دليلاً على نجاح اللجنة. فهي إشارة إلى أن الأفراد والمنظمات السرية الذين عملوا طويلاً في ظل الإفلات من العقاب، يواجهون الآن تحقيقات ومحاكمات تسعى إلى إحقاق العدالة. وفي ظل هذا النجاح، تؤكد كندا دعمها للجنة، وتحث الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مضاعفة جهودهما للعمل مع حكومة غواتيمالا لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة وسيادة القانون.

السيد نيكلس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): تدعم الولايات المتحدة بقوة اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، ويسرنا أن نشارك في تقديم مشروع القرار A/65/L.51*.

إن العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا في استقصاء قوات الأمن غير المشروعة والمنظمات الأمنية السرية أمر يكتسي أهمية بالغة من أجل تعزيز سيادة القانون في غواتيمالا.

لقد حققت هذه اللجنة نجاحاً في عدد من القضايا القوية الأثر ضد مسؤولين فاسدين وضالعين في الجريمة المنظمة وتجار مخدرات، وغيرهم. ولم يجلب لها هذا النجاح الثناء من أنصار سيادة القانون فحسب، بل أثار استجابة دفاعية من جانب أولئك الذين قد يخضعون يوماً لتحقيقات تقودها اللجنة. وفي الأشهر الأخيرة، شن هؤلاء وغيرهم من الخصوم حملة تشهير تستهدف تقويض شرعية اللجنة في نظر الشعب الغواتيمالي.

ونثني على الرئيس كولوم لدعمه للجنة، ونؤيد تماماً طلبه تمديد ولاية اللجنة حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. ونشيد بمفوض اللجنة فرانسيسكو دالانسيه على قيادته لتلك الهيئة ودفاعه النشط عن مهمتها وسمعتها.

والولايات المتحدة تقف إلى جانب المجتمع الدولي وحكومة غواتيمالا في تأكيد دعمنا للجنة الدولية. ونعتز بشراكتنا مع أصدقائنا في المجتمع الدولي لتوفير التمويل الضروري للجنة كيما تحقق أهدافها. ومنذ عام ٢٠٠٨، قدمت الولايات المتحدة للجنة إسهامات بقيمة ١٢ مليون دولار. ونعتزم مواصلة تقديم دعمنا المالي، ونحث المانحين الآخرين على أن يحذو حذونا.

السيد برغر (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد ألمانيا تماماً بيان الاتحاد الأوروبي الذي أدلى به ممثل بلجيكا في وقت سابق من المناقشة، وكمقدم مشارك، تؤيد ألمانيا تماماً مشروع القرار A/65/L.51*، الذي عرضته غواتيمالا. وفي نفس الوقت، نود أن نضيف ما يلي إلى مناقشة اليوم انطلاقاً من منظورنا الوطني كمؤيد نشط ومساهم في اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. وألمانيا، وهي مانح رئيسي لمؤسسات المساعدة، بما فيها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، كانت تتولى كذلك التنسيق لمجموعة المانحين في غواتيمالا حتى صيف عام ٢٠١٠.

كان على الحكومة والشعب في غواتيمالا التصدي لمستويات مرتفعة للغاية من الإفلات من العقاب ولآفة الشبكات الإجرامية السرية، وخاصة تلك الضالعة في الاتجار بالمخدرات، مما يقوض الحكومة والمؤسسات والهياكل القضائية. وتكتسب الجريمة المنظمة موطئ قدم متزايد القوة في غواتيمالا. وقررت الحكومة والمجتمع المدني في غواتيمالا بشجاعة بالغة الوقوف في وجه هذا التحدي والنضال من أجل إعادة بناء سيادة القانون في بلدهما. وهكذا غدت اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا مثالاً فريداً لإرادة الشعب بعدم السماح للجريمة المنظمة بزعزعة استقرار بلده.

واللجنة الدولية بتوليها التحقيق في قضايا هامة قد أعطت المثال للتحقيق السليم ومكافحة الإفلات من العقاب. ولذلك، فهي تستحق عظيم الاحترام ورسالة دعم غير مجتزأ من هذه الجمعية. وينبغي للجمعية العامة أن تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة الإسهام بالخبرات والأفراد والموارد المالية لصالح اللجنة بغية تمكين حكومة غواتيمالا واللجنة من النجاح في مكافحة الإفلات من العقاب. وبعد عام ٢٠١٣، يتعين على النظام القضائي في غواتيمالا أن يتولى الأمر. فترة الانتقال ستكون حاسمة لنجاح المهمة بالكامل. وينبغي للجمعية أن تساعد في تقديم الدعم الضروري من خلال

اعتماد تمديد الولاية بالإجماع، تلبية لطلب حكومة غواتيمالا.

لقد أسهمت ألمانيا في اللجنة بتمويل الخبراء والبحث عن عناصر للتمويل المشترك لبرنامج حماية الشهود، إلى جانب الإسهام في تمويل المدعي العام الخاص. والواقع أن التهديدات التي يتعرض لها أعضاء اللجنة والمتعاونين معها والشهود قد وصلت إلى مستوى مخيف وباتت تسبب لنا بالغ القلق. ولذلك، ينبغي أن يصدر عن هذه الجلسة دليل ملموس على مواصلة الدعم السياسي من جانب الأمم المتحدة وتقديم مساعدة ملموسة للرجال والنساء الشجعان العاملين مع اللجنة ومن أجلها. وفي نفس الوقت، نود أن يواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة القيام بدور أكثر فعالية في تقديم الخبرات والموظفين للجنة والبلد.

لقد كانت الطرية التي أنشئت بها هذه اللجنة فريدة من نوعها. إلا أن التحديات التي تواجهها غواتيمالا ليست فريدة على الإطلاق. فهناك بلدان أخرى في المنطقة وفي شتى أنحاء العالم تواجه مشاكل مماثلة وتجد في البحث عن وسيلة لمكافحة الإفلات من العقاب في بلدانها والحيلولة دون انهيار مؤسسات الدولة فيها. وندرك أن هناك اهتماماً متزايداً باللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا كنموذج محتمل لمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون، وهو ما أعربت عنه حكومات أخرى في المنطقة. وينبغي للمجتمع الدولي أن يكون راغباً ومستعداً للاستجابة لأي طلبات من هذا القبيل في المستقبل.

وفي الختام، تود ألمانيا أن تنضم إلى الوفود الأخرى في توجيه الشكر للمفوض السابق كارلوس كاستريسانا والمتعاونين معه لشجاعتهم وتفانيهم في بيئة شديدة الخطورة. لقد كان عمله بلا كلل محورياً في إعادة بناء الثقة بين السلطات القضائية المحلية في جهودها لمكافحة الإفلات من العقاب والجريمة المنظمة. ونشكر الأمين العام وإدارة الشؤون السياسية على دعمهما واستعدادهما المستمرين لاستكشاف حلول خلاقة وإبداعية لهذه اللجنة الفريدة.

نرحب مرة أخرى بتعيين السيد فرانسيسكو دالانيسيه ريوس، من كوستاريكا، كمفوض جديد للجنة. ونحيط علما مع الارتياح بأن الانتقال قد جرى في سلاسة وأن اللجنة ستواصل عملها بنفس العزم والجهد الدؤوب كما كانت في السابق. وفي نفس الوقت، نحيط علما مع الارتياح أيضاً بصدور القانون الجديد بشأن مصادرة الأصول، ونود أن نشجع المؤسسات المعنية في غواتيمالا على اتخاذ مزيد من الخطوات في هذا الاتجاه.

أخيراً، نتمنى لشعب غواتيمالا المنعة في كفاحه ضد الإفلات من العقاب والنجاح في ذلك. وبفضل الدعم المتواصل من الجمعية والمجتمع الدولي، إلى جانب المشاركة الفعالة المستمرة من جانب المجتمع المدني في غواتيمالا – بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص – سيكون هذا النجاح قريب المنال.

السيد روساليث دياث (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية): تود نيكاراغوا أن تغتنم هذه الفرصة مرة أخرى للإعراب عن دعمها الكامل للجهود التي تبذلها جمهورية غواتيمالا الشقيقة بقيادة الرئيس ألفارو كولوم. ونرى أن عمل اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا بالغ الأهمية وأنها دعمت حكومة غواتيمالا في أوقات لم تكن سهلة دائماً. كما نرى أن اعتماد مشروع القرار A/65/L.51* المعروض علينا سيمكّننا من زيادة الدعم الدولي المستحق لغواتيمالا.

أود أن أتطرق أيضاً إلى الموقف المؤسف لوفد كوستاريكا، في هذه المرحلة الهامة للغاية بالنسبة لغواتيمالا، بإثارة الحالة القانونية بين بلده ونيكاراغوا. ونود بصفة

خاصة أن نعرب عن اعتذارنا لشقيقتنا جمهورية غواتيمالا عن التشويش الذي افتعله وفد كوستاريكا.

وسوف أشير بإيجاز إلى المشكلة بين كوستاريكا ونيكاراغوا. منذ البداية، تمسكت نيكاراغوا بأن هذه مشكلة قانونية ويجب أن تحل عن طريق محكمة العدل الدولية.

وفي ذلك الصدد، فقد انضمت كوستاريكا ذاتها إلى نيكاراغوا في إحالة هذه المسألة إلى لاهاي. ونيكاراغوا ترحب بشدة بأن كوستاريكا قررت أخيرا إتباع الطريق الذي أرشدتها إليه نيكاراغوا من البداية تماما. وأخيرا، فإن هذه المشكلة ستُحل في المحفل المناسب.

غير أنني أود أن أتناول الاتهام الخطير الموجه إلينا. ونود أن نوضح أن ما تعتبره حكومة كوستاريكا غزوا لأرضها قد حدث، وهو ما تؤكده نيكاراغوا، في منطقة تتمتع نيكاراغوا بالسيادة الكاملة عليها. والأمر يتعلق بمنطقة صغيرة محاذية لنهر سان خوان، مساحتها حوالي ٢,٧ كيلومتر مربع. وبالتالي، فإن إثارة هذه المسألة أمام منتدى سياسي لا يمثل حلا لها وقد تمس بأي قرار تتخذه محكمة العدل الدولية في لاهاي في نهاية المطاف.

وقد دشنت نيكاراغوا، تحت قيادة الرئيس القائد دانييل أورتيغا سابيدرا، عملية لاستعادة تراثنا الطبيعي ورعايته بكل عناية. ونظرا لهذا الالتزام الثابت ببيئتنا وبالعالم الطبيعي، فإن نيكاراغوا تمارس حقها، الذي أكدته محكمة العدل الدولية في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، في تنظيف نهر سان خوان وتطهير مجراه بحيث يتسنى لجميع أبناء نيكاراغوا وأمريكا الوسطى الاستمتاع به.

إن نيكاراغوا لم تغز كوستاريكا مطلقا. ونيكاراغوا لم تحتل كوستاريكا مطلقا. ونيكاراغوا، وهي بلد وشعب عانيا ذاتهما من العدوان والتدخلات التي انتهكت سيادتنا بشكل مؤلم، لم ولن تهاجم أبدا شعبا شقيقا آخر أو تنتهك سيادته. ونيكاراغوا تؤكد، ويمكننا أن نشهد على ذلك مرة أخرى، أن تطهيرنا لمجرى نهر سان خوان كان ممارسة لحقوقنا السيادية على ذلك الممر المائي ولكفالة التقدم والازدهار استنادا إلى مفهوم للتنمية المستدامة يميز نموذجنا لتمكين المواطنين.

وبالمثل، لا بد أن أبلغ الجمعية بأن الميزانية العسكرية لكوستاريكا هي ثالث أكبر ميزانية عسكرية في أمريكا الوسطى. والغريب أن الميزانية العسكرية لنيكاراغوا أصغر من ميزانية كوستاريكا، وهي بلد يزعم أنه ليس لديه جيش، ولكن ميزانيته العسكرية تفوق ميزانية بلدنا بخمس مرات. وهذا واقع لا يمكن إنكاره والحقائق عنيدة. وكوستاريكا تميل لادعاء حبها لنزعة السلام، ولكن الأرقام تظهر مدى الطابع العسكري لشقيقتنا جمهورية كوستاريكا.

ونحن نشعر بالقلق إزاء الدرجة الكبيرة من كراهية الأجانب في كوستاريكا والتي تستهدف مواطني نيكاراغوا. ولقد بلغت درجة التمييز العنصري وكراهية الأجانب مستوى مرتفعا للغاية لدرجة أن رئيس كوستاريكا نفسه اضطر للإعراب عن قلقه لوسائل الإعلام وللإقرار بهذه الموجة من كراهية الأجانب والعنصرية ضد مواطني نيكاراغوا في كوستاريكا.

ووصل العدوان والعنف إلى درجة أن سفارة نيكاراغوا في كوستاريكا تعرضت لهجوم بالمتفجرات. وتلك هي الحالة الحقيقية في كوستاريكا.

وبالمثل، فإن كوستاريكا، التي تزعم أنها تفتخر بحماية البيئة، لا تذكر أنها تحتل المرتبة الرابعة بين بلدان العالم في استخدام الأسمدة الكيميائية، وأنه قبل بضعة أسابيع فحسب ألغت محكمة للمنازعات الإدارية الامتياز الممنوح لمشروع تعدين كروسيتاس للحفر المفتوحة بعد أن اكتشفت وجود مخالفات في ذلك المشروع في ظل إدارة الرئيس السابق

أوسكار أرياس الذي ربما يواجه هو نفسه اتهامات جنائية بخصوص المسألة. وتسبب مشروع كروسيتاس في أضرار بيئية لا حصر لها لنيكاراغوا ولتراث أمريكا الوسطى، على النحو الذي بينه برلمان أمريكا الوسطى وعلى النحو الذي تستعد نيكاراغوا لإثباته أمام محكمة العدل الدولية.

وفي هذا المحفل، نمد يدنا ونفتح قلوبنا لمعانقة كوستاريكا وشعبها وحكومتها معانقة أخوية. ونحن على أتم الاستعداد لإجراء حوار ثنائي غير مشروط حتى نتمكن معا من حل خلافاتنا وشواغلنا بخصوص هذه الإجراءات، وفقا للقانون وحسن الإدراك وجميع الالتزامات البيئية التي دخل فيها بلدنا، بدءا بالإعلان العالمي لحقوق الأرض والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وفي الختام، أود أن أعرب مرة أخرى لشقيقتنا جمهورية غواتيمالا عن كامل دعمنا وتهانينا على تعيين المفوض دالانيسي رويز مؤخرا، وهو صاحب سجل ناصع في مكافحة الجريمة في كوستاريكا، والذي أدى عمله إلى سجن رئيس سابق فاسد لكوستاريكا. ونحن مقتنعون تماما بأنه مع تعيين المفوض دالانيسي رويث، ستنتهي اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا من أنشطتها بكل النجاح المنشود والضروري.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/65/L.51*، المعنون ”اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا“.

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد زانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار A/65/L.51*، انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدميه: الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، تركيا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رواندا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، شيلي، العراق، غابون، غينيا، غينيا – بيساو، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، واليونان.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/65/L.51*؟

اعتمد مشروع القرار A/65/L.51* (القرار ٦٥/١٨١).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك، تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٢ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.